



د.علي العبيدي

خطط وبرامج وزارة الصحة والتواصل الإنساني بين مقدمي الخدمة الصحية في المواقع المختلفة والمستفيدين منها وبما يعزز ثقة المواطن بالخدمات الصحية التي تقدمها الوزارة وتنفيذاً للتوجيهات السامية لصاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد للوزراء للسهر على راحة المواطنين وتلمس احتياجاتهم وتذليل أي عقبات قد تؤثر على حصولهم على الخدمات بسهولة ويسر وبالجودة المطلوبة.

• **حنان عبدالمعبود**

أكد حرصه على تعزيز ثقة المواطنين بالخدمات الصحية تنفيذاً لتوجيهات صاحب السمو العبيدي: استمرار الزيارات الميدانية للمستشفيات لتلمس احتياجات المرضى

للحالات العاجلة خلال فترة الخفارة. ورافق وزير الصحة بجولته الميدانية على أقسام المستشفى الأميري المشرف الإداري المناوب بالمستشفى أحمد العازمي والذي يمارس عمله بتقاف ونشاط. وأكد وزير الصحة د.علي العبيدي أهمية الزيارات الميدانية للمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية لتلمس احتياجات المرضى بصورة مباشرة والاطمئنان على تقديم الرعاية اللازمة لهم حسب الأهداف الموضوعة لذلك والمحددة ضمن

التعامل والتواصل مع المرضى والمرافعين وتقديم الرعاية اللازمة على الوجه الأكمل. وأثنى وزير الصحة في تصريح له على جهود جميع العاملين بالمستشفى وحرصهم على التفاني والإخلاص في أداء رسالتهم الإنسانية وواجباتهم ومسؤولياتهم المهنية لتقديم الرعاية الصحية اللازمة للمواطنين والمقيمين. وقد حظي د.علي جويعد بقسم الجراحة بشكر خاص من وزير الصحة لتفانيه في العمل وحرصه على الرعاية المتميزة

أكد وزير الصحة د.علي العبيدي استمراره في برنامج الزيارات الميدانية للمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية الذي يقوم به للاطمئنان على سهولة ويسر تقديم الخدمات الصحية، مشيراً إلى زيارته مستشفى الأميري مساء يوم الثلاثاء الماضي، والتي تفقد خلالها سير العمل في أقسام الحوادث والجراحة والباطنية وحوادث قسم الأطفال والتقى بالمرضى ونزيههم واطمان على التزام الأطباء والهيئة التمريضية والفنيين والإداريين وتفانيهم في العمل وحسن

سواء كان المريض مقيماً أو قادماً من السفر

«الصحّة» تدعو إلى التبليغ الفوري عن الحالات المشتبه بإصابتها بالأشريكية القولونية

الصحّة. يتم تحويل الأفراد الذين تثبت لديهم إصابة بأي من مسببات التسمم الغذائي والإضطرابات المعوية عامة وبكتيريا الأشريكية القولونية خاصة وذلك لعلاج والمتابعة. لا تستخرج أو تجسد الشهادات الصحية للأفراد الإيجابيين لمسببات التسمم الغذائي والإضطرابات المعوية عامة وعلى الخصوص بكتيريا E.Coli إلا بعد تمام الشفاء وفقاً لتعليمات إدارة الصحّة العامة المتبعة في هذا الخصوص.

ثامناً: إجراءات خاصة بمختبر الميكروبيولوجيا بقسم مختبرات الصحّة العامة: على مختبر البكتريولوجي بقسم مختبرات الصحّة العامة إجراء الفحص المخبري لمسببات التسمم الغذائي ومسببات الإضطرابات المعوية من الطفيليات والبكتيريا وبكتيريا E.Coli خاصة لجميع العينات المرسله للمختبر من وحدة متداولي الأغذية.

يجب على كافة مختبرات لإحصاء الصحّة العامة التأكيد من توفر الإمكانات لإجراء الفحوصات المخبرية لعينات من الأغذية التي يشتبه بتلوثها بميكروب E.Coli والمرسله من مراكز الصحّة الوقائية أو بلدة الكويت.

يجب التبليغ الفوري عن نتائج العينات الإيجابية هاتفياً وذلك إلى جهة إرسال العينات المأخوذة من الأفراد والأغذية حتى يتم اتخاذ إجراءات التعامل السريع من تحويل إلى المستشفى للعلاج والمتابعة ومتابعة مخاطي الأفراد إيجابي النتائج.

يجب التبليغ الفوري عن نتائج العينات الإيجابية هاتفياً واتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية عن المناطق الصحية والأقسام والجهات الأمنية. تأسعاً: المعنيين بتطبيق التعميم بوزارة الصحّة: على جميع مديري المناطق الصحية ومديري الإدارات الفنية المركزية ورؤساء الرعاية الصحية الأولية والصحة العامة وجميع المسؤولين والأطباء بالقطاع الحكومي والقطاع الخاص العمل على تنفيذ ما جاء بهذا التعميم.

• **حنان عبدالمعبود**

المبلغه أولاً على أنها مشتبهه ليتم تثبيت التشخيص النهائي للحالة. 5 تبليغ قسم منع العدوى بالمستشفى عن الحالات لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع العدوى.

6 رفع التقرير النهائي عن كل حالة من الحالات سواء المشتبهه أو المؤكده إلى قسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة.

7 إجراء المراقبة للمقادمين من الخارج أو سفر: خلال عام 2012 وحتى تاريخ صدور هذا القرار لم تعلن منظمة الصحّة العالمية عن أي دول أو مناطق موبوءة وعليه لا يوجد ما يستدعي إخضاع المقادمين من سفر من أي جهة لإجراءات المراقبة الصحية للمقادمين من الخارج أو من سفر خارجياً.

8 تحقيق لإدارة الصحّة العامة تحديد الدول المشمولة بإجراءات المراقبة الصحية للمقادمين منها وفق الوضع الوبائي العالمي للمرض ووفق توصيات منظمة الصحّة العالمية أو بناء على النشرة الوبائية الرسمية الصادرة من قسم صحّة الموانئ والحدود عن الدول والمناطق الموبوءة بهذا المرض.

9 سادساً: إجراءات لجميع الأطباء في حال وفاة حالات المشتبهه: في حال وفاة مريض يشتبه بأنه مصاب بـ «HAEMOLYTIC URAEMIC SYNDROME» سواء مقيم أو قادم من سفر من أي جهة يجب على الطبيب المعني أن يأخذ عينة براز لفحصها لبكتيريا E.Coli/EHEC بواسطة طريقة «Swab».

10 ثم التبليغ هاتفياً وكتابة إلى أقرب مركز واتمام الإجراءات السابقة من دون تأخير كالعماد وتبليغ أقرب مركز وقائي وقسم مكافحة الأمراض وفقاً للإجراءات المذكورة سابقاً. سابعاً: إجراءات خاصة بوحدة فحص متداولي التغذية: التأكيد من إجراء الفحص الروتيني لتداولي الأغذية لمسببات التسمم الغذائي عامة ومسببات الإضطرابات المعوية من الطفيليات والبكتيريا وخاصة بكتيريا الأشريكية القولونية عند استخراج وتجديد الشهادات

طبيب الصحّة الوقائية في المستشفى العام وقسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة. 3 حصر المخالطين للحالات المشتبهه أو المؤكده لمرض E.Coli ومراقبة المخالطين لمدة 10 أيام وتسجيل بياناتهم في سجل مراقبة المخالطين. 4 تعبئة استمارة التسمم الغذائي لسكل حالة مبلغه E.Coli بالإضافة إلى رفع تقرير وبائي عن الحالة والإجراءات التي تمت ومصدر العدوى المحتمل والمخالطين وكشف متابعيه المخالطين وإرسالها إلى قسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة.

5 تحول الحالات المشتبهه بين المخالطين للمستشفى العام لاتخاذ ما يلزم من تأكيد أو نفي التشخيص المحتمل، ويتم إبلاغ طبيب الصحّة الوقائية في المستشفى العام بذلك للمتابعة. 6 التحري عن مصدر العدوى المحتمل عن ضرورة إخطار هاتفي ورسمي لمسؤولي البلديّة بالمنطقة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

7 عمل التوعية الصحية اللازمة لمخالطي الحالات عن طبيعة المرض وطرق العدوى وكيفية وقاية أنفسهم من الإصابة بالمرض.

8 معاينة وجود أغذية تم جلبها من مناطق موبوءة والعمل على إتلافها بعد أخذ عينة منها لفحص المخبري لبكتيريا E.Coli.

9 رابعاً: إجراءات خاصة بطبيب الصحّة الوقائية والمفتشين الصحيين في المستشفى: التبليغ اليومي لقسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة عن وجود حالات مصابة بالأشريكية القولونية E.Coli تم عزلها أو مراجعتها قسم الحوادث الباطنية بالمستشفى على إشعار بالطبيب ومرض سار. 2 البحث النشط اليومي عن حالات مشتبهه أو مؤكده بالأجنحة والمختبر والتبليغ إلى قسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة.

3 التأكيد من أخذ العينات اللازمة للفحص المخبري وإرسالها وفقاً لتعليمات مختبر الصحّة العامة ومتابعة نتائجها. 4 المتابعة مع الطبيب المعالج للتأكد من رفع بلاغ فإن بالتشخيص النهائي للحالات

بالمراقبة مراكز الصحّة الوقائية بالمناطق الصحية المعنية حسب سكن الشخص القادم من السفر لتتم المتابعة والمراقبة الصحية له لمدة 10 أيام.

ب- تحويل المقادمين من السفر المشتبه في إصابتهم بـ E.Coli/EHEC أثناء الدخول للمنازل إلى أقرب مستشفى حكومي عام لمعاينتهم وأخذ العينات اللازمة لتأكيد التشخيص مع الإبلاغ الهاتفي لطبيب الصحّة الوقائية بالمستشفى، وعلى أن يتم إرسال بلاغ على نموذج مرض سار خلال 24 ساعة إلى قسم مكافحة الأمراض.

ج- التعاون مع إدارة المزارع بالمستشفيات الحكومية أو اي قطاع آخر في حال زراعة ميكروب E.Coli لحالة مشتبه فيها بمرض Culture Plata إلى مختبر البكتريولوجي بقسم مختبرات الصحّة العامة لتحديد النمط الوبائي لميكروب E.Coli المسبب للحالة.

د- يجب على المختبرات العاملة بالمستشفيات الحكومية أو اي قطاع آخر في حال زراعة ميكروب E.Coli لحالة مشتبه فيها بمرض Culture Plata إلى مختبر البكتريولوجي بقسم مختبرات الصحّة العامة لتحديد النمط الوبائي لميكروب E.Coli المسبب للحالة.

هـ- مراقبة السفن والملاحين على السفن القادمة من مناطق موبوءة في حال ظهور أي حالات الأشريكية القولونية E.Coli/EHEC والتعامل معها وفق الإجراءات واللوائح الصحية الخاصة بالكويكوليت للتعامل مع السفن التي تظهر بها إصابات الأمراض المعدية.

و- في حال اكتشاف أي حالة أثناء فحص العمالة الوافدة من المناطق الموبوءة المعلن عنها، يتم تحويل الحالة إلى أقرب مستشفى حكومي عام لمعاينتهم وأخذ العينات اللازمة لتأكيد التشخيص مع الإبلاغ الهاتفي لطبيب الصحّة الوقائية بالمستشفى، وعلى أن يتم إرسال بلاغ على نموذج مرض سار خلال 24 ساعة إلى قسم مكافحة الأمراض.

ثالثاً: إجراءات خاصة بطبيب الصحّة الوقائية والمفتش الصحي في المركز الوقائي: 1 المراقبة الصحية للمقادمين من المناطق الموبوءة لمدة 10 أيام للتأكد من سلامتهم وخلوهم من المرض وتسجيل ذلك في سجل مراقبة المخالطين.

2 في حالة وجود أعراض مشتبهه لـ E.Coli بين المقادمين من مناطق موبوءة أو مخالطتهم تحول الحالة المشتبهه إلى المستشفى العام حسب السكن للتشخيص والعلاج، ويتم إبلاغ

المعزولة في يتم اتخاذ إجراءات منع العدوى حسب اللوائح الخاصة بذلك. 10 يجب أخذ عينة براز وإرسالها إلى مختبر البكتريولوجي بقسم مختبرات الصحّة العامة لتحديد النمط الوبائي لميكروب E.Coli المسبب للحالة.

11 يتوجب في الحالات التي تبليغ في البداية على أنها مشتبه فيها أن يتم بعد ذلك إرسال نموذج بلاغ آخر للحالة نفسها يحدد فيها التشخيص النهائي للحالة. 12 يجب على المختبرات العاملة بالمستشفيات الحكومية أو اي قطاع آخر في حال زراعة ميكروب E.Coli لحالة مشتبه فيها بمرض Culture Plata إلى مختبر البكتريولوجي بقسم مختبرات الصحّة العامة لتحديد النمط الوبائي لميكروب E.Coli المسبب للحالة.

ثانياً: إجراءات خاصة بقسم صحّة الموانئ والحدود: 1 إصدار نشرة دورية لجميع الجهات المعنية بوزارة الصحّة عن المناطق والدول الموبوءة بمرض الأشريكية القولونية E.Coli/EHEC وأسقي ما يرد من منظمة الصحّة العالمية والمكاتب الإقليمية التابعة لها، على أن ترفع نسخ منها إلى مدير إدارة الصحّة العامة ورئيس قسم مكافحة الأمراض لاتخاذ اللازم ونسخ لرؤساء الصحّة العامة بالمناطق الصحية لتعميم تلك النشرات على الجهات العلاجية المعنية بالتعامل وعلاج مثل تلك الحالات.

2 توعية المسافرين للخارج بكيفية الوقاية من أمراض الإسهال بشكل عام بالتنسيق مع إدارة الطيران المدني للمسافرين خارج البلاد وفق الآلية التي يرونها مناسبة.

3 في حال إعلان منظمة الصحّة العالمية عن دول أو مناطق موبوءة بحالات E.Coli/EHEC يجب مراعاة التالي: 1- التنسيق مع مسؤولي الطيران المدني ومسؤولي الموانئ ولتوزيع بطاقات المراقبة الصحية عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية للمسافرين المقادمين من المناطق الموبوءة مع تعبئة العناوين كاملة وبيوض بما فيه رقم الهاتف. يتم إرسال البطاقات الصحية للمقادمين من الدول المعنية

بمركز صحّة الوقاية في حال وجود حالات E.Coli/EHEC بالتنسيق مع مسؤولي الطيران المدني ومسؤولي الموانئ ولتوزيع بطاقات المراقبة الصحية عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية للمسافرين المقادمين من المناطق الموبوءة مع تعبئة العناوين كاملة وبيوض بما فيه رقم الهاتف. يتم إرسال البطاقات الصحية للمقادمين من الدول المعنية

بمركز صحّة الوقاية في حال وجود حالات E.Coli/EHEC بالتنسيق مع مسؤولي الطيران المدني ومسؤولي الموانئ ولتوزيع بطاقات المراقبة الصحية عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية للمسافرين المقادمين من المناطق الموبوءة مع تعبئة العناوين كاملة وبيوض بما فيه رقم الهاتف. يتم إرسال البطاقات الصحية للمقادمين من الدول المعنية

بمركز صحّة الوقاية في حال وجود حالات E.Coli/EHEC بالتنسيق مع مسؤولي الطيران المدني ومسؤولي الموانئ ولتوزيع بطاقات المراقبة الصحية عبر المنافذ البرية والبحرية والجوية للمسافرين المقادمين من المناطق الموبوءة مع تعبئة العناوين كاملة وبيوض بما فيه رقم الهاتف. يتم إرسال البطاقات الصحية للمقادمين من الدول المعنية

بالخارج:

2 تحويل جميع حالات E.Coli/EHEC المشتبه فيها المقيمة بالبلاد أو التي تظهر عليها الأعراض خلال 10 أيام من تاريخ القدوم للبلاد إلى المستشفى ليتم علاجها وفق الإجراءات العلاجية المتعارف عليها دولياً أو بروتوكولات العلاج للأقسام الطبية المعنية بالمستشفى.

3 يجب سؤال المريض ونزيهه عن تاريخ آخر قدوم من سفر (إذا كان المريض قادمًا من الخارج) لجميع حالات E.Coli/EHEC المشتبه فيها وأخبار ذلك بالتبليغ على نموذج التحويل إلى المستشفى مع ذكر البلد القادم منها خلال 10 أيام من تاريخ القدوم للكويت.

4 حالات الإسهال العادية بين السكان المقيمين أو المقادمين من سفر يتم التعامل معها وفق التعميم الصادر من وزارة الصحّة وتعالج وفق بروتوكولات العلاج المتبعة للجهة العلاجية المعنية بوزارة الصحّة.

5 كتابة اشعار البلاغ الخاص بمرض سار لجميع حالات E.Coli/EHEC والإسهال على أن تكون مستوفاة العنوان ورقم الهاتف ورقم ملف المريض إلى أقرب صحّة وقائية أو إدارة الصحّة العامة (على فاكس رقم 22459526) على أن يصل البلاغ في خلال 24 ساعة.

6 تؤخذ عينة براز للفحص البكتريولوجي من جميع حالات E.Coli/EHEC المشتبه فيها

7 الحالات التي ترد بها نتيجة الفحص إيجابية لبكتيريا E.Coli ومعها أعراض مشتبه فيها للمرض الناتج من E.Coli/EHEC فيتعمد إخطار أقرب مركز للصحة الوقائية وقسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة بهذه الحالات ومعالجتها حسب بروتوكولات العلاج الخاصة بالجهة المعالجة.

8 التعاون مع الطب الوقائي بالمستشفيات أو المركز الوقائي في جمع البيانات عن الإجنحة الأكلينيكية بالمستشفى والمختبر والعيادات الخارجية والمراكز الصحية للتبليغ واتخاذ الإجراءات الوقائية.

9 تبليغ أقرب طبيب لمنع العدوى بالمنطقة للحالات



د.خالد السهلاوي

حصر المخالطين للحالات المشتبه فيها أو المؤكده ومراقبة المخالطين لمدة 10 أيام وتحويل المشتبه بهم بين المخالطين

والتبليغ على نموذج التحويل إلى المستشفى مع ذكر البلد القادم منها خلال 10 أيام من تاريخ القدوم للكويت.

4 حالات الإسهال العادية بين السكان المقيمين أو المقادمين من سفر يتم التعامل معها وفق التعميم الصادر من وزارة الصحّة وتعالج وفق بروتوكولات العلاج المتبعة للجهة العلاجية المعنية بوزارة الصحّة.

5 كتابة اشعار البلاغ الخاص بمرض سار لجميع حالات E.Coli/EHEC والإسهال على أن تكون مستوفاة العنوان ورقم الهاتف ورقم ملف المريض إلى أقرب صحّة وقائية أو إدارة الصحّة العامة (على فاكس رقم 22459526) على أن يصل البلاغ في خلال 24 ساعة.

6 تؤخذ عينة براز للفحص البكتريولوجي من جميع حالات E.Coli/EHEC المشتبه فيها

7 الحالات التي ترد بها نتيجة الفحص إيجابية لبكتيريا E.Coli ومعها أعراض مشتبه فيها للمرض الناتج من E.Coli/EHEC فيتعمد إخطار أقرب مركز للصحة الوقائية وقسم مكافحة الأمراض بإدارة الصحّة العامة بهذه الحالات ومعالجتها حسب بروتوكولات العلاج الخاصة بالجهة المعالجة.

8 التعاون مع الطب الوقائي بالمستشفيات أو المركز الوقائي في جمع البيانات عن الإجنحة الأكلينيكية بالمستشفى والمختبر والعيادات الخارجية والمراكز الصحية للتبليغ واتخاذ الإجراءات الوقائية.

9 تبليغ أقرب طبيب لمنع العدوى بالمنطقة للحالات

أصدر وكيل وزارة الصحّة بالإنابة د.خالد السهلاوي تعميماً حمل الرقم 104 دعا خلاله الأطباء في المستشفيات والمراكز الصحية والعيادات الخارجية في القطاعين العام والخاص وأطباء الشركات والمختبرات الحكومية والخاصة بالتبليغ الفوري عن جميع الحالات المشتبهه والمؤكده عن جميع حالات الأشريكية القولونية بين الأطفال والبالغين مهما كانت أسبابها يومياً على نموذج تبليغ عن مرض سار سواء كان المريض مقيماً أو قادماً من سفر خارج البلاد.

وجاء في التعميم ضرورة تحويل المقادمين من السفر والمشتبهه في إصابتهم بالمرض أثناء الدخول للمنازل إلى أقرب مستشفى حكومي عام لمعاينتهم وأخذ العينات اللازمة لتأكيد التشخيص والتعاون مع إدارة المزارع لمنع دخول الأغذية حسب اللوائح الصادرة من وزارة الصحّة.

ويعا التعميم أطباء الصحّة الوقائية إلى حصر المخالطين للحالات المشتبه فيها أو المؤكده ومراقبة المخالطين لمدة 10 أيام وتحويل المشتبه بهم بين المخالطين للمستشفى العام لاتخاذ ما يلزم وعمل التوعية الصحية اللازمة لمخالطي الحالات عن طبيعة المرض وطرق العدوى وكيفية وقاية أنفسهم من الإصابة بالمرض، وقما يلي نص التعميم:

أولاً: الإجراءات الواجب اتباعها للمتصرف في حالات الأشريكية القولونية (E.Coli/EHEC) لتففيذاً للسياسة العامة

لوقاية البلاد من دخول وانتشار الأمراض المعدية كحالات الأشريكية القولونية وتنظيم الإجراءات الواجب اتباعها للوقاية والتشخيص والعلاج يتوجب اتباع التعليمات الآتية وذلك على النحو التالي:

أولاً: الإجراءات خاصة لجميع الأطباء والعلاجيين بالعيادات الخارجية والمراكز الصحية والمستشفيات العامة وجميع الأطباء المعالجين بالقطاع الخاص وأطباء الشركات ومسؤولي المختبرات الحكومية والخاصة:

1 التبليغ الفوري (الهاتفي أو الفاكس) ثم كتابياً خلال 24 ساعة عن جميع الحالات المشتبه فيها والمؤكده عن جميع الحالات بين الأطفال والبالغين مهما كانت أسبابها يومياً على نموذج تبليغ عن مرض سار سواء كان المريض مقيماً أو قادماً من سفر

«كان» نظمت غبقتها لمرضى الرعاية التلطيفية



عدد من المشاركين في غبقة «كان»



توزيع الهدايا على المرضى



زيارة احد المرضى في مركز الرعاية التلطيفية

أقامت حملة «كان» بالتعاون مع قسم الخدمة الاجتماعية بمركز الرعاية التلطيفية غبقة رمضان لمرضى الرعاية التلطيفية وأسرههم وذلك يوم الاثنين الموافق 2012/8/6، وقد شارك د.خالد أحمد الصالح نائب رئيس مجلس إدارة حملة «كان» ورئيسة قسم الخدمة الاجتماعية هدى الشهاب والأطباء والعاملون بمركز الرعاية التلطيفية وكذلك المتطوعون بهذه الإسسية الجميلة والتي تميزت بالجو الأسرى الممتع وبالإجواء الرمضانية الجميلة وقد تم توزيع القرصان على المرضى وأسرههم مما أضاف نكهة متمتع انعكست عليهم بالسسرور، وقد شكر الصالح الجميع على تلبية الدعوة للحضور والمشاركة، كذلك القائمين على هذا الحفل الذي يجمع المرضى بأهلهم ويقوي العلاقات مع العاملين في المركز وكذلك المتطوعين الذين يبذلون جهودهم لمساندة المرضى وأهلهم، متمنياً للجميع التوفيق، وودع بعمل مثل هذه الأنشطة وغيرها في المستقبل القريب، لأن تكرار هذه المبادرات يزيد الروابط بين المرضى والعاملين وتعزز روح التعاون والمشاركة خاصة في هذه الأيام المباركة.



جمعية صندوق إعانة المرضى

Patients Helping Fund Society

أول مؤسسة طبية خيرية في دول الخليج تأسست عام 1979م على يد مجموعة من الأطباء الكويتيين

المسابقة الصحية الرمضانية

شهر رمضان 1433هـ / 2012م

الانباء

بالتعاون مع جريدة

الحلقة الثانية والعشرون

• لجنة التوعية والإرشاد بجمعية صندوق إعانة المرضى، تأسست كإحدى لجان صندوق إعانة المرضى عام 1980م، وكان من أهم أهدافها توفير الدعم الإيماني للمرضى في المستشفيات، انطلاقاً من فعل النبي ﷺ الذي كان إذا زار مريضاً قال له: «لا بأس بظهور إن شاء الله»، وما أنت فيه من مرض إنما هو تطهير للتوب، وهذا الكلام من شأنه أن يساعد في رفع معنويات المريض وإيمانه ويساعده على الشفاء بإذن الله تعالى.

سؤال المسابقة

السؤال الثاني والعشرون: الكوليسترول النافع موجود في:

أ- اللحم الحمراء.
ب- الدجاج.
ج- السمك.

الاسم:

رقم الهاتف:

شروط المسابقة:

1- تجمع كويونات الإجابة الصحيحة وتوضع في مغلف يكتب عليه المسابقة الرمضانية واسم المتسابق ورقم الهاتف وترسل إلى العنوان التالي: القاسية - ق1 ش 10 ش 3م - صندوق إعانة المرضى.

2- آخر موعد لاستلام الكويونات 2012/10/31.

3- سيعلم عن أسماء الفائزين في الصحف اليومية في الصحف اليومية في ديسمبر 2012م.

www.phf.org.kw